[289] حلالا، و (طعامه) أي طعام البحر يريد المملوح، وهو الذى يليق بمذهبنا. وانما سمي (طعاما) لانه يدخر ليطعم، فيكون المراد بصيد البحر الطري وبطعامه المملوح، وقيل المراد بطعامه ما ينبت من الزرع والثمار بحباته. (باب ذكر المناسك وما يتعلق بها) قوله تعالى (وإذا جعلنا البيت مثابة للناس) (1) أي يثوبون إليه في كل عام، يعنى ليس هو مرة في الزمان فقط على الناس. وعن ابن عباس: معناه أنه لا ينصرف عنه أحد وهو يرى أنه قد قضى منه وطرا فهم يعودون إليه. وعن ابى جعفر عليه السلام: يرجعون إليه لا يقضون وطرا. وحكى الحارثى أن معناه يحجون إليه فيثابون عليه. وروي أن كل من فرغ من الحج وانصرف وعزم أن لا يعود إليه أبدا مات قبل الحول (2). وانما جعل ا أمنا بأن حكم أن من عاذبه والتجأ إليه لا يخاف على نفسه ما دام فيه بما جعله في نفوس العرب من تعظيمه وكان من فيه أمنا ويتخطف الناس من حوله. ولعظم حرمته أن من جنى جناية فالتجأ إليه لا يقام عليه الحد فيه لكن يضيق عليه في المطعم والمشرب حتى يخرج فيحد، فان أحدث فيه ما يوجب الحد أقيم فيه الحد، لانه هتك حرمة الحرم (3).

_____

(1) سورة البقرة: 152. (2) مجمع البيان 1 / 203. (3) هذا مأخوذ من حديث مروى عن ابى عبد ا الصادق عليه السلام - انظر الكافي 4 / 226. (*)